

يوافقه 30 ديسمبر 2015م

التاريخ : 18 ربيع الأول 1437هـ

قرار رقم (2015/1)

الموضوع : قرار بإعادة صياغة منشور بنك السودان المركزي رقم (2012/7)

الخاص بوثيقة التأمين الشامل كضمان للتمويل الأصغر

تقدمت شركة شيكان للتأمين للهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية بطلب فتوى حول اعتماد وثيقة التأمين الشامل الصادرة عن شركات التأمين كضمان للتمويل الأصغر وفقاً لما جاء بمنشور بنك السودان المركزي بالرقم (2012/7) الصادر بتاريخ 15 صفر 1433هـ يوافق 9 يناير 2012م .

اطلعت الهيئة على المنشور وبعد التداول حوله ومناقشته نقاشاً مستفيضاً والاستماع إلى كل من:

1. ممثلي شركة شيكان للتأمين.
 2. ممثلي بنك السودان المركزي من الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي. الجهة التي أصدرت المنشور، ووحدة التمويل الأصغر الجهة المعنية بتطبيق المنشور.
 3. بعد الاطلاع على خطاب هيئة الرقابة على التأمين بالنمرة (هـ ر ع/82/2/2/تأمين) بتاريخ 2014/1/20م. بخصوص التطبيق العملي للوثيقة أعلاه اتضح للهيئة العليا أنه ترتب على فهم المنشور وتطبيقه من قبل المصارف مخالفات شرعية ممثلة في الآتي:
1. إن الممارسة العملية جعلت التأمين يتم قبل منح التمويل وثبوت مقابله ديناً في ذمة العميل . والصحيح أن التأمين على الدين يجب أن يكون بعد ثبوت الدين في الذمة وليس قبله ، وهذا يستلزم أن يكون التأمين بعد استكمال إجراءات التمويل.

2. المؤمن في هذه الوثيقة هو المصرف ضد مخاطر سداد العميل و لا يمكن أن تكون الوثيقة نفسها ضماناً سابقاً لمنح التمويل للعميل.
3. ترتب على الممارسة أعلاه أن جعل التأمين ضماناً و قسطه أجراً على هذا الضمان، وأخذ الأجر على الضمان لا يجوز شرعاً.

واتضح للهيئة من مناقشة الجهات المختصة ببنك السودان المركزي أن التطبيق العملي للمنشور وما ترتب عليه من مخالفات لم يكن مقصد الجهة المصدرة للمنشور، وإنما قصدت توجيه المصارف باعتماد الوثيقة الشاملة كواحدة من الضمانات المقبولة لدى بنك السودان المركزي. ولم يتعرض المنشور للإجراءات الخاصة بذلك. المخالفات المذكورة نتجت عن فهم الجهات المطبقة لعبارة المنشور التي لم تكن دقيقة. وعليه فقد توصلت الهيئة العليا لقرار بإعادة صياغة المنشور مع بيان الإجراءات الخاصة به تجنباً للمخالفات المذكورة أعلاه وتصحيحاً للممارسة .

والله الموفق

أ.د عبدالله الزبير عبدالرحمن

رئيس الهيئة

د. أحمد علي عبدالله

الأمين العام للهيئة